

العمل في الوظائف المدنية في الجيوش غير الإسلامية /يوم

السبت(4-2-3202م)فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

العمل في الوظائف المدنية في الجيوش غير الإسلامية خارج بلاد الاسلام انا ارجو ان يكون هذا على اصل الرخصة معاونوكش
ثوابت عندك انك لا تشارك في حرب ظالمة سواء تولى كبرها مسلم او غير مسلم - [00:00:00](#)
وانك يمكنك ان تعين المزلوم سواء اكان المزلوم من المسلمين او من غير المسلمين لكن في حضور الوزيفة المدنية البحتة لا بأس بها.
لكن الثوابت عندك الا تشارك سواء اذا آلت الامور في المستقبل - [00:00:23](#)
الى المشاركة في حروب زالمة لا يجوز ان تشارك في حروب ظالمة. سواء تولى كبرها مسلم او غير مسلم يعني لو جتني دولة اسلامية
بجيش تعال نحارب دولة اسلامية مجاورة. تعال نعتدي الدولة الصغيرة ديا نبلعها - [00:00:41](#)
واللاتنين مسلمين ما ينفعش استجيب لهذا النداء من لان هذا بغي بين المسلمين. فان بغت احدهم على الاخرى فقط ذلوتي تبغي
الجوانب الطبية البحتة جوانب محايدة. جوانب بشرية لا علاقة لها لا بالحرب ولا بالسلم - [00:00:58](#)
رسالة الاطباء رسالة مدنية بحتة لا علاقة لها لا بالحرب ولا باسم. لو انا طبيب وفتح العيادة ودخل عندي واحد جريح من اكفر
الكافرين واشد على الرحمن عتيا ودخل عندي هعالجه - [00:01:19](#)
فرسالة الاطباء رسالة سلام لا علاقة لها لا تخلط بين رسالة الطب وبين رسالة الحرب فعلى كل حال. واما تبادل المنافع فلم يزل آآ الامر
في العالم كله قائم على تبادل المنافع. حتى مع المحاربين - [00:01:37](#)
الفقهاء يقولون يجوز التعامل مع المحاربين بالبيع والشراء في غير الاسلحة وادوات القتال يعني ممكن تتعامل مع اسرائيل مسلا او
مع اي دولة محاربة اتكلم على الناحية الفقهية البحتة كل الموقف الشعبي مقرر مقاطعة اقتصادية ده ده موضوع اخر. ويعتبر
ويحترم ويقدر. اما من الناحية الفقهية النزرية - [00:01:58](#)
يجوز التعامل مع العدو المحارب في غير ادوات الحرب. وفي غير ما يعينه على القتال. هذا مقرر فقها ومتفق عليه - [00:02:23](#)